



((كتاب دوري))

رقم ٨ لسنة ٢٠١٠

بشأن

مدم جواز حساب مدة الخبرة العملية

الزائدة من المدة المطلوبة لشغل الوظيفة القيادية

سبق للجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع في إفتاء سابق بجلسة ١٩٩٦/١/١٧ ملف رقم (٩٢٤/٢/٨٦) أن ارتأت أنه ليس من شأن تنظيم شغل الوظائف القيادية وفقاً لأحكام القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية إصداره بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٦ لسنة ١٩٩١ ما يتنافى أو يتعارض مع ضم مدة الخبرة العملية الزائدة من المدة المطلوبة وفقاً لنظام العاملين المدنيين بالدولة باعتباره الشريعة العامة للتوظيف التي يتعين الرجوع إليها لتحديد النوضع القانوني لهذه الطائفة من العاملين .

وبجلسة ٢٠٠٩/١٢/٢٣ (ملف ١٠٨٢/٣/٨٦) لاحظت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بعد أن استعرضت إفتائها السابق أن ما تستوجبه شروط شغل الوظائف القيادية من تطلب مدة خبرة كلية تكون أساساً للتعين يستغرق ما عساه أن يكون قد توافر في شأن العامل من مدة خبرة عملية زائدة ذلك أن الفقرة الثانية من المادة ٢٧ من قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة شرعت من أجل المعينين في أدنى درجات السلم الوظيفي الذي يعتد لهم بمدة خبرتهم السابقة والتي تفيدهم دون ريب في عملهم .

أما بالنسبة لوظائف الإدارة العليا فإن مدة الخدمة السابقة للمعينين بها تكون محل تقدير وسبب مرجح للاختيار ومن ثم لا مجال لمعاودة النظر فيما زاد من مدة خبرة عملية للنظر في إضافتها إلى مدة خدمة العامل . وذلك باعتبار أن شغل الوظيفة القيادية إما أن يكون من بين العاملين داخل الوحدة الإدارية والذين لا يحق لهم إضافة مدد خدمتهم الزائدة عن المدة المطلوبة للتعين باعتبار أن التعيين في هذه الحالة يأخذ حكم الترقية ، وأما أن يكون من بين المتقدمين للوظيفة من الخارج والذين



جمهورية مصر العربية
رئاسة مجلس الوزراء
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

يتعين عدم السماح بضم مدة خبرتهم العمالية الزائدة عن المدة المتطلبية للتعين نوحيدا للمعاملة مع أقرانهم ممن يعينون في ذات الوظيفة القيادية من داخل الوحدة الإدارية وبحسبان أن الوظيفة التي يشغلها كلا الفريقين واحده وينبغي ألا تجرى التفرقة بينهما ، أو أن يصبح المعين من الخارج في وضع أفضل من المعين من داخل الوحدة من الوظيفة الأدنى مباشرة .

وقد انتهت الجمعية العمومية لقسى الفتوى والتشريع إلى عدم أحقية المعين من الخارج في الوظائف القيادية في حساب مدة خبرته العملية الزائدة عن المدة المتطلبية لشغل الوظيفة القيادية .

وقد عرض هذا الكتاب الدورى على اللجنة المشتركة بين وزارة الدولة للتنمية الإدارية والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة والتي أقرته بالصيغة السابقة .
برجاء التنبيه على الوحدات التابعة لميادكم بالالتزام بذلك عند التعيين في الوظائف القيادية من الخارج .

رئيس
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
((دكتور / محمد أبو الفحاس))

كشف توزيع السادة تحريرا في ١٨ / ٥ / ٢٠١١

- السادة وزراء
 - السادة المحافظون
 - السادة رؤساء الهيئات والأجهزة المستقلة
 - السادة رؤساء وحدات التنظيم والإدارة بالوزارات والهيئات
 - مدير ومديرات التنظيم والإدارة
- (.../...)